

بيان مشترك

عن استمرار دوامة العنف المسلح

واستمرار قمع التجمعات الاحتجاجية السلمية في سورية

وسقوط المزيد من الضحايا

ما زالت المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تتلقى ببالحق والقلق والإدانة والداستنكار، المعلومات التي تؤكد على استمرار دوامة العنف في سورية، وكذلك المعلومات عن اصرار السلطات السورية بالاستمرار في استعمال العنف والقوة المفرطة، في قمع الاحتجاجات السلمية في مختلف المدن والبلدات السورية
لاعتداء على المتظاهرين السلميين، حيث أدى ذلك العنف المسلح، وما زال يؤدي الى استمرار نذيف الدم في الشوارع السورية، وسقوط المزيد من الضحايا،
وعرف من أسماء الضحايا التالية أسماؤهم:

الضحايا القتلى (من المدنيين):

جسر الشغور-ادلب:

· الشاب محمد يحيى وسوف (توفي بعد اعتقاله لأكثر من شهرين)

سرمين-ادلب :

· عزام جميل معري (تم اعتقاله بتاريخ 2782011 وتوفي في 792011).

ادلب - جبل الزاوية

· عدي خالد حصرم (بتاريخ 9/9/2011) - محمد هرموش - مهند حورية (بتاريخ 8/9/2011)

ادلب:

· احمد عيد المدرة -محمد عيد المدرة (بتاريخ 9/9/2011)

دمشق:

· محمد سامر دكالك(بتاريخ 992011)

دير الزور :

· علي الفياض 18 سنة تحت التعذيب - علي الشيخ حسن (بتاريخ 9/9/2011)

حمص :

· عبد المرزاق شاكر المصري - أحمد مروان العنتبلي - خالد خرما- عبد الحكيم بدر الماشقر - زياد الحفيان - غزوان المبيض -أحمد مصطفى الحميد
- عبد الله

عبد المقادر حلاق - عبد الغني غزالة (بتاريخ 9/9/2011 ربيع عروب (توفي متأثر بإصابته منذ 3 ايام) (بتاريخ 9/9/2011)

حماة :

· حسن أن عبد المنعم البكور 15 سنة (بتاريخ 9/9/2011)

الضحايا القتلى من (الجيش والشرطة)

دير الزور :

· الملازم يوسف جمعة التركي

حلب:

· المجند رياض عبد الله العبد الله - المجند حسين علي خليل - الرقيب مالك عليوي

ادلب:

· الملازم مهند محمد قرمو - المجند احمد زينو - المجند محمد زينو - المجند محمود زينو - العريف ثائر عبد الله حمود - المجند بلال
الساوم - المجند فارس كمال -
المجند مصطفى دقماق -
مصطفى العمر

حمارة:

· المساعد أول لؤي فهد ملحم - المجند باسم إبراهيم أبو حسين

حمص

· المقدم نضال ياسين دندشلي- الرقيب أول أحمد فرحان درويش- الرقيب أيمن أحمد عيسى - الرقيب باسم مشهور بدران

الاعتقالات التعسفية :

عداوة على ذلك، مازالت السلطات السورية مستمرة بنهج مسار الاعتقال التعسفي خارج القانون وملاحقة النشاط السياسي والمثقفين وبعض المواطنين السوريين، مما يشكل انتهاكا صارخا للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، برغم الإعلان عن إلغاء حالة الطوارئ، وعرف منهم:

المداخية :

· أحمد الخطيب (بتاريخ 8/9/2011) - محمود عبدو (بتاريخ 9/9/2011)

حماءه:

· خالد المنصور- الطبيب البيطري ماهر عرعور (بتاريخ 9/9/2011)

معرفة النعمان- ادلب:

· الشيخ اديب محمود جعفر الشردوب إمام الجامع الغربي (جامع النعمان) في المعرة (بتاريخ 8/9/2011)

دير الزور :

· محمود حسين الفندي - أحمد الجاسم - محمود الجاسم - جاسم الدبشي - سلامة الجاسم - خالد الجاسم - فياض الشيخ - صالح الخريزان
- هيثم المفتي - فايز الرمضان - زهير - الدكتور حذيفة التركي - محمد العداوي - مصطفى الحمش - مشعل المصطفى - حجاب
المثليج - عماد خلف المحسن - منديل المصالح (خلال الاسابيع الماضية)

· سيد ذواف السيد 25 عاما (بتاريخ 8/9/2011)

مارع-حلب:

- محمد أحمد الهلال - مؤيد أحمد الهلال - محمد أحمد الجمول (بتاريخ 9/9/2011)

حلب:

- راشد بن أحمد الراشد - راشد بن محمد الراشد - عبد الله بن محمد الراشد - علي العلي - فاروق السطام - احمد بن علي العلي - ع
بد الله سنجار -
حميد النبوهة - محمود بن علي العلي -
علي هيكل - محمد حميد النبهان - أنس سنجار (بتاريخ 892011)

- عمار بن حكمت بعث (بتاريخ 492011)

مدينة الرقة :

· محمد احمد تاتفي (بتاريخ 2782011)

ادلب :

· المهندس عبد الماجد حاج خلف (بتاريخ 792011)

المجيزة-درعا:

· احمد ابراهيم الزهبي(الطعاني)- عصام محمد عوض العقيل- محمد فايز فرحان - علاء حسين عبدالله - محمد حمدي الحريري -يعقوب يوسف عبدالكريم سويدان - يوسف ماجد الخطيب - عبدالعزیز حسن الشرع - عيسى يوسف رفاعي - فيصل حسن موسى- خلدون قاسم اسماعيل- لؤي فؤاد عبدالرحمن - محمد عبدالباسط عبدالله - أجود محمود الشقير- محمد فؤاد عبدالرحمن- ياسر قاسم اسماعيل- خالد ابراهيم اسماعيل- احمد حسن ابراهيم عطية- عمران حسن ابراهيم عطية- محمد غسان حسان- باسل عبدالرؤف عويضة- محمد خليل فرحان- محمد يوسف مصطفى الخطيب -- شار خالد علي العقاب - خالد ابراهيم سليمان - محمد مقداد عويضة- حسين عوني التركماني- محمد موسى قاسم عويضة - عبدالرحمن أحمد محمد-موسى قاسم عويضة (بتاريخ 9/9/2011)

المتل:

· بدر الدين أسامة الرفاعي 17 سنة – ومعتصم صلاح السحلي 16 سنة (بتاريخ 9/9/2011)

عين العرب-حلب:

· المدرس محمود قادر بن شيخ مسلم - المدرس محمود ملا علي - محمد قول أغاسي - السيد عبد الستار الحسين بن معصوم (بتاريخ 9/9/2011)

دمشق:

· الطبيب تمام إبراهيم - المحامي عماد النميري (بتاريخ 8/9/2011)

حمص:

· المحامي طلال مطر - أنور مطر - بلال مطر - مروان مطر (بتاريخ 9/9/2011)

صيدا-درعا:

· ابراهيم حامد الحريري - ياسر الحريري - احمد الحريري (بتاريخ 9/9/2011)

كحيل-درعا:

· محمد يحيى قذاح - احمد محمد قذاح - باسل محمد قذاح - اشرف رشدي قذاح - شريف رشدي قذاح (بتاريخ 9/9/2011)

المطبية-درعا:

· علي احمد المزل - أحمد المزل - علي أحمد رزق - أحمد محمد إبراهيم المزعبي - رفعت محمد زواف المزعبي - زواف الشيخ زواف - احمد الطعان - علي المكيكو (بتاريخ 9/9/2011)

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، إذ نتقدم باحر التعازي من ذوي الضحايا-المقتلى، مع التمنيات الطيبة بالشفاء العاجل للجرحى، فإننا ندين استمرار دوامة العنف في سورية، آيا كانت مصادر هذا العنف أو اشكاله أو مبرراته الذي يعتبر انتهاكا صارخا للحق بالحياة .

كذلك فإننا ندين ونستنكر بشدة استمرار الاعتقال التعسفي بحق المواطنين السوريين . ونبدي قلقنا البالغ على مصيرهم ومنهم من تم ذكر أسمائهم في سياق البيان ، كما نبدي قلقنا البالغ من معلومات تؤكد اعتقال الجرحى من المشافي ومصيرهم مازال مجهولاً، وإغلاق بعض المشافي وتعرض بعض من طواقمها للتهديد .

ونطالب الأجهزة الأمنية بالكف عن الاعتقالات التعسفية التي تجري خارج القانون واستخدام التعذيب الشديد على نطاق واسع مما أودى بحياة العديد من المعتقلين ، مما يشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلها الدستور السوري لعام 1973 ودامت زامات سورية الدولية المتعلقة بحقوق الانسان . وكذلك للقانون الدولي الذي يحمي حرية التعبير. حسب ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948م في المواد(18-20-21)

وكذلك ما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وخاصة ما ورد في المادتين (18) و (19) حول حماية حرية الفكر والتعبير

إن الحق في التظاهر السلمي مكفول ومُعترف به في كافة المواثيق الدولية باعتباره دلالة على احترام حقوق الإنسان في التعبير عن نفسه وأهم مظهر من مظاهر الممارسة السياسية الصحيحة، كما هو وارد في المادة (163) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (3)، و المادة (12)، إن حرية الرأي والتعبير، مصونة بالمقانون الدولي العام وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتعتبر من النظام العام في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن القواعد الآمرة فيه، فلا يجوز الانتقاص منها أو الحد منها، كما أنها تعتبر حقوق طبيعية تلتصق بالإنسان، ولما يجوز الاتفاق علي مخالفتها، لأنها قاعدة عامة، ويقع كل اتفاق علي ذلك منعدم وليس له أي آثار قانونية، لذلك فإن القمع العنيف للمظاهرات السلمية جرائم دولية تستوجب المساءلة والمحكمة.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، نعلن تأييدنا الكامل لممارسة السوريين جميعاً حقهم في التجمع والاحتجاج السلمي والتعبير عن مطالبهم المشروعة ونرى بأن هذه المطالب محقة وعادلة وعلى الحكومة السورية العمل سريعاً على تنفيذها.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، مازلنا نؤكد على استمرارية واحقية المطالب التي توجهنا بها إلى الحكومة السورية، من أجل تحمل مسؤولياتها كاملة والعمل على:

1- الدوقف الفوري لدوامة العنف والمقتل ونزيف الدم في الشوارع السورية، أيما كانت مصادر هذا العنف وأيما كانت أشكاله ومبرراته .

2- اتخاذ قرار عاجل وفعال في إعادة الجيش إلى مواقعها وفك الحصار عن المدن والبلدات وتحقيق وتفعيل مبدأ حيادية الجيش أمام الخلافات السياسية الداخلية، وهودته إلى ثكناته لأداء مهمته في حماية الوطن والشعب، وضمان وحدة البلد.

3- كف أيدي الأجهزة الامنية عن التدخل في حياة المواطنين عبر الكف عن ملاحقة المواطنين والمثقفين والناشطين، والسماح لمنظمات حقوق الانسان بممارسة نشاطها بشكل فعلي.

4- تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة و محايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تقوم بالكشف عن المسببين للعنف والممارسين له، وعن المسؤولين عن وقوع ضحايا (قتلى وجرحى)، سواء أكانوا حكوميين

أم غير حكوميين، وأحالتهم إلى القضاء ومحاسبتهم.

5- اتخاذ التدابير اللازمة والفعالة لضمان ممارسة حق التجمع السلمي ممارسة فعلية.

6- وضع جميع أماكن الاحتجاز والتوقيف لدى جميع الجهات الأمنية تحت الاشراف القضائي المباشر والتدقيق الفوري في شكاوي التعذيب التي تمارس ضد الموقوفين والمعتقلين والسماح للمحامين بالاتصال بموكليهم في جميع مراكز التوقيف

7- إغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين، ومعتقلي الرأي والضمير. وجميع من تم اعتقالهم بسبب مشاركاتهم بالتجمعات السلمية التي قامت في مختلف المدن السورية. ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة

8- الكشف الفوري عن مصير المفقودين

9- ضمان المحقوق والحريات الأساسية لحقوق الإنسان في سورية، عبر تفعيل مرسوم الغاء حالة الطوارئ والأحكام العرفية .

10- الوقف الفوري لجميع ممارسات الاعتداء على المتظاهرين السلميين وعلى المواطنين الأبرياء، المرتكبة من قبل ما يسمى (اللجان الشعبية) أو (ما يعرف بالشبيحة)، ولإسما ان فعل هذه العناصر. هو خارج القانون مما يقتضي إحالتهم للقضاء ومحاسبتهم، ومحاسبة جميع الداعمين لهم والممولين لأنشطتهم، باعتبارهم عناصر في منظمة تمارس العنف، وغير مرخصة قانونيا .

11- أن تكف السلطات السورية عن أسلوب المعالجات القمعية واستعمال القوة المفرطة، والذي ساهم بزيادة التدهور في الأوضاع وسوء الأحوال المعاشية وتعميق الازمات المجتمعية، ولم يساهم هذا الأسلوب القمعي بتهدئة الاجواء ولما بالعمل على إيجاد الحلول السلمية بمشاركة السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاريهم، هذه الحلول التي ستكون بمثابة الضمانات الحقيقية لصيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن لجميع أبنائه بالتساوي دون اي استثناء.

المنظمات الموقعة:

1- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD)

2- المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية

3- منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف.

4- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

5- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (المرصد).

6- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).